



لائحة لجنة الرقابة والمراجعة الداخلية

تم اعتماد هذه اللائحة في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠) في تاريخ : ١٤٤٤ / ٠٤ / ٠٩ هـ الموافق ٢٠٢٢ / ١١ / ٠٢ م

النسخة الأولى

لائحة	١١	عدد الصفحات	٠٣	رقم الاصدار	٠١
تاريخ الاصدار			تاريخ التعديل		

لائحة لجنة الرقابة والمراجعة الداخلية :-

يتم إنشاء لجنة الرقابة والمراجعة الداخلية بموجب لائحة الحوكمة في جمعية طهور، من أجل التأكد من سلامة العمليات المالية والإدارية والفنية في جمعية طهور، وامتثال الجمعية والتزامها بالأنظمة والتعليمات والقرارات المتعلقة بأعمال الجمعية وأنشطتها، والتأكد تطبيق معايير الحوكمة.

أولا - تشكيل اللجنة:

يتم تشكيل لجنة الرقابة والمراجعة الداخلية وفقا للآلية الآتية:

(١) يتم تشكيل لجنة الرقابة والمراجعة الداخلية عن طريق انتخاب الجمعية العمومية لأعضاء لجنة الرقابة والمراجعة الداخلية.

(٢) مدة عمل اللجنة ثلاث سنوات.

(٣) تقوم اللجنة بانتخاب رئيس لها في أول اجتماع.

(٤) يشترط فيمن ينتخب لعضوية لجنة الرقابة والمراجعة الداخلية ألا يكون قائما بأية مسؤولية أخرى في

الجمعية وألا يكون عضوا بمجلس الإدارة أو أي لجان النشاط.

ثانيا - صلاحيات اللجنة ومسؤولياتها:

يحدد نظام لجنة الرقابة والمراجعة الداخلية صلاحيات ومسؤوليات اللجنة والية عملها وفقا لما يلي:

(١) يحق لأعضاء لجنة الرقابة والمراجعة الداخلية حضور كافة الاجتماعات التي يعقدها مجلس الإدارة واللجان العامة والمؤقتة دون المشاركة في القرارات أو التصويت عليها، كما يحق لهم الاطلاع على السجلات والمستندات ويتعين على مجلس الإدارة أن يجب كتابة على ما يقدمه أعضاء اللجنة له من استفسارات حول أوضاع الجمعية

(٢) على مجلس الإدارة أن يدرج تقرير اللجنة بملاحظاتها عن الجمعية في جدول أعمال الجمعية العمومية التالية وأن تدرس التقرير ويسجل ملاحظاته عليه الرد على التقرير أثناء مناقشات الجمعية العمومية.



٣) يتم التصويت في نهاية مناقشة تقرير اللجنة بالجمعية العمومية على الاقتراحات التي يتضمنها التقرير رأي إجراءات تقترح في سياق المناقشات نتيجة لما ورد به ملاحظات والمصادقة عليه.

ثالثا - اختصاصات اللجنة

١- تختص لجنة الرقابة والمراجعة الداخلية بإعداد تقرير مستوى تقدمه للجمعية العمومية في اجتماعها العالي السنوي يتضمن تقييمها لأداء الجمعية واقتراحاتها لتطوير الأداء والتغلب على المشاكل التي تواجه

النشاط ويتضمن التقرير العناصر التالية:

١) عرضا واليا لأنشطة الجمعية ومدى تحقيق الأهداف المحددة لهذه الأنشطة.

٢) أداء مجلس الإدارة ومدى انتظام اجتماعاته ومشاركة أعضاء المجلس في الاجتماعات، وقدرة المجلس على تنفيذ خطط الجمعية وتحقيق أهدافها، والقدرة على التغلب على المشاكل التي يواجهها.

٣) أداء كل من رئيس مجلس الإدارة ونائب الرئيس والمشراف المالي ومسؤولياتهم ودورهم في انتظام النشاط وتحقيقه لأهدافه.

٤) تحديد جوانب القوة والضعف في أداء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والجهاز الإداري، واقتراح معالجتها بما يتفق مع المصلحة العامة للجمعية ودورهم في تنفيذ الخطط.

٥) نور مجلس الإدارة في الاستفادة من أعضاء الجمعية العمومية في الأنشطة المختلفة، وتوعية الأعضاء بحقوقهم وواجباتهم لضمان مشاركتهم الفعالة في أنشطة الجمعية.

٦) دور مجلس الإدارة في إيجاد تواصل منظم مع الفئات المستفيدة من نشاط الجمعية واستطلاع رأيها في الخدمات التي تقدم لهم والتعرف على أولوياتهم حسب احتياجاتهم.

٧) المشاكل التي تواجه تنفيذ الأنشطة وأسبابها دور الإدارة التنفيذية في حلها أو مواجهتها وكيف يمكن التغلب عليها.

٨) الاقتراحات الخاصة بتطوير الأنشطة مستقبلا.

٢- المشاركة في تحليل المخاطر، ونقاط القوة والضعف والفرس المتوقعة والتهديدات المحتملة.

٣- إبداء الرأي في الموضوعات التي سيتم طرحها على الجمعية العمومية قبل اتخاذ القرارات بشأنها.

تم اعتماد هذه اللائحة في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠) في تاريخ : ١٤٤٤ / ٠٤ / ٠٩ هـ الموافق ٢٠٢٢ / ١١ / ٠٢ م

رئيس مجلس الإدارة

حزام بن خربوش الحربي